الحقيقي كاف في صحة التجوز بالعلاقة وان لم يستعمل فيه
اللفظ الا ترى ان الرحمن وان حقيقته رقيق القلب
ولم يستعمل في جانب الحق بمعنى مريد الانعام او فاعله وقيل
معناه انها موضوعة لكل جزئي من جزئيات هذا المفهوم الكلي
لكن مستحضرة بالامر الكلي وهو مذهب العلامة عبد الرحمن
عضد الملة والدين ومن تبعه وقوله مستحضرة بامر كلي اي
لتعذر استحضار الافراد كلها انما ياتي على ان الواضع غير الله
كما هو ظ والصحيح خلافه وزيادة تحقيق المذهبين وما
يرد عليهما ليس هذا محله والذي يخصنا هنا هل الباء بالنظر للافراد
الاستعانة مثلا مشترك لفظي كعين بالنظر لمعانيها منقول
قال العلامة العصام في شرح رسالة الوضع ان الموجود في
كتب الميزان والاصول ان المشترك ما تعدد معناه بلا واسطة
نقل وكان حقيقة في الجميع قال ولم نظفر بزيادة تعدد الوضع
عن احد الا للسيد قدس سره في حاشيته العام من المشترك لكن
هذه الزيادة تحتاج لسند والظ ان سند المحققين انه ظفر
بسند كلام العصام اه بالمعنى فعلى ما ذكره اولا تكون الباء
بالنظر الافراد الاستعانة مثلا مشترك على كلا القولين
السابقين وعلى ما نقله ثانيا عن السيد فهي على القولين
قول السعد ليست من المشترك اللفظي بل من
العام المتحد الوضع كاسماء الاشارة اه واما على كلام
العضد فالظ انها مشترك لما انها موضوعة لكل
فرد وهذا كاف في تعدد الوضع والاستحضار بالة
كلية لا ينافيه اللهم الا ان يراد بتعدد الوضع للمعنى

للمعني

للمعني مستحضرا بذاته لا بشيء اخر فلا تكون مشتركة
في معنى البسملة وقد تضمن هذا البحث تحرير مسئلة المعنى
المصدري والحاصل بالمصدر وهي من مضايق الافهام ومزال
الاقدام اعلم ان البسملة في الاصل مصدر كدحرجة والمصدر
يستعمل بمعنيين الاول المعنى المصدري وهو تاثير الفاعل اعني
تعلق قدرته بالمفعول فهو امر اعتباري نسبي وهو بهذا
المعنى لا ينسب الا للفاعل الثاني الحاصل بالمصدر وهو اثر
التاثير اعني الفعل الذي تقارنه القدرة كالحركات ويقال
له بهذا المعنى حدث لحدوثه من فاعل ومفعول مطلق
لانه مفعول الفاعل وقد يعبر عنه بالفعل ويطلق عليه الفعل
بالمعنى الاول فيقال فعل الفعل اي اثر الاثر وهو بهذا المعنى
ينسب للفاعل من حيث وقوعه منه وللمفعول من
حيث وقوعه عليه ثم قد يوجد امور اخر غير هذين
المعنيين كالكون ضاربا ومضروبا وكالالفاظ
المسموعة في فعل القول وكلها خارجة عن المعنى المصدري
والحاصل به ويستعمل فيها المصدر مجازا كاستعماله في الفاعل
كعدل بمعنى عادل وذا المعنى المصدري والحاصل به مذهب
بعض الفضلا الروم الى ان صيغة المصدر حقيقة فيهما
زاعما انه مذهب السيد ونقل عن حسن چلبي على المطول انه حقيقة
في المعنى المصدري مجاز في الحاصل به والذي فهم انه عكس
هذا وهو انه حقيقة في الحاصل بالمصدر مجاز في المعنى المص
المصدري بعلاقة اللزوم بين الاثر والتاثير وذلك ان
العرب كانت تستعمل المصادر مريدة بها الحركات و

فالسكنات